

الأمير عبد القادر الجزائري وكتابه (المقراض الحاد) -دراسة في المحتوى والمنهج-

الدكتور حاج بنيرد أستاذ محاضر (أ)

جامعة مولود معمري - الجزائر

hbennaired@gmail.com

تاريخ الإرسال: 2019-10-01 ، تاريخ القبول: 2019-10-05

**Emir Abdelkader Jazairi and his book (Al-miqrad Al-had)
-Study in content and method-**

Abstract :

The research is a fossil reading in the thought and philosophy of Emir Abdelkader through the controversy of the other, through his book (Al-miqrad Alhad) to cut the tongue of the religion of Islam falsehood and atheism), and an attempt to highlight the intellectual mechanisms that he adopted in response to his French opponents, and their many questions aimed at The Eastern and Islamic intellectual system, such as the issue of Islamic faith and the issue of women, has tried to find a controversial ground to be recognized by his opponents, and then trying to persuade them or charred them, and in all this defends his religion, nation and homeland, by adopting a set of mechanisms that can suit their intellectual system It is the mind, the human taste, and the Arab protest of course, in addition to the protest texts of the Bible Old and New Testaments.

Key words: *The method of argument, pilgrims of the other, the thought of Prince Abdul Qader, sharp lender*

الملخص:

البحث هو قراءة حفرية في فكر الأمير عبد القادر وفلسفته من خلال جدال الآخر، من خلال كتابه (المقراض الحاد لقطع لسان منتقص دين الإسلام بالباطل والإلحاد)، ومحاولة في إبراز الآليات الفكرية التي اعتمدها في الردّ على خصومه الفرنسيين، وتساؤلاتهم الكثيرة التي تستهدف المنظومة الفكرية الشرقية والإسلامية، كقضية العقيدة الإسلامية، وقضية المرأة، وقد حاول الأمير إيجاد أرضية جدلية يسلم بها خصومه، ثمّ يحاول إقناعهم أو إفحامهم، وهو في كلّ ذلك يدافع عن دينه وأمته ووطنه، باعتماد مجموعة من الآليات التي تستطيع أن تلائم منظومتهم الفكرية، وهي العقل، والنّوق الإنسانيّ، والاحتجاج بالطّبع العربي، إضافة إلى الاحتجاج بنصوص من الكتاب المقدّس بعهديه القديم والجديد.

الكلمات المفتاحية: منهج الجدال، حجاج الآخر، فكر الأمير عبد القادر، المقراض الحاد.

– مقدّمة:

لقد تعرّضت حياة الأمير عبد القادر الجزائري وسيرته للكثير من البحوث والدراسات؛ سواء من حيث سيرته السّيفيّة، أو من حيث مسيرته القلميّة، وهو بلا شكّ من أبرز شخصيّات القرن التّاسع عشر، ولا تزال شخصيّته تُثير الجدل وتُسيل الحبر؛ بين معجب غالٍ وطاعن مغرض، منذ كتاب (حياة الأمير عبد القادر) للإنجليزي تشرشل من زمانه إلى يوم النّاس هذا، فاهتمّوا بسيرته ومراحل كفاحه، وجمّع ديوانه الشّعري، وحُصّصت ملتقيات ودراسات لجهاده وفكره وشعره، بإنتاج علميّ غزير يتفاوت من حيث الجودة والجدة في الطرح، وربّما تعرّضت شخصيته للتّعظيم الشّديد أو للطّعن المقيت؛ تبعاً لأهواء الدّارسين وميولاتهم الفكرية

والمعرفية وحتى الجهوية، أو ربما مشى آخرون نحو نزوة التأليف دون رعاية لمقام البحث والتنقيب، فكان عملهم إعادة لما ذكر، وفي أحسن الأحوال جمعا لما تفرق بين بطون المصادر والمراجع، ولكنني لم أقف على من حاول التأصيل والتأثيل لفكر الأمير، ووضع منهجه الفكري والفهمي تحت المجهر، وتحديد منطلقاته العقلية والاجتهادية في مواجهة التحديات الكبيرة التي كانت تحيط به، ولا شك أن هذا الجانب أخذ قسطا كبيرا من اهتمامات الأمير وانشغالاته وهمومه، بل كان هذا الهاجس أخطر وأعمق في نفس الأمير من المعارك الحربية التي خاضها ضد خصومه وأعدائه، فلأن تجد لك حيزا في وسط مليء بالصراعات الفكرية والتفسيية أصعب بكثير من معاناة الحروب، ولا أدل على ذلك أن الأمير وإن توقفت معاركه استمرت سجلاته الفقهية والفكرية مع خصومه من أبناء جلدته، ومع أعدائه الذين لم يوقفهم الإعجاب بشخصية الأمير من الدخول معه في معارك فكرية ووجودية ودينية وفلسفية.

ومن هذا الأساس فكرت في البحث عن الجوانب الخفية والمرجعيات الفكرية التي صنعت من الأمير شخصية تاريخية احترامها الأعداء قبل الأصدقاء، فكيف له أن يفحم خصومه؟ وكيف له أن يصمد فكريا أمام ذلك المدّ الغربي الكثيف؟ وما هي طرق الجدل والإفحام عند الأمير لمواجهة الشبهات التي ما فتئ أعداؤه يلقونها على حضرته ومسامعه؟

هذه الأسئلة وغيرها نُحاول الإجابة عنها في هذا البحث، وذلك بنظرة تأصيلية أحاول بها جمع شتات أفكاره وردوده على المثقفين الفرنسيين بوجه خاص على نسق تأثيلي متميز.

وقد حاولت تأصيلها فيما يلي:

- الاحتجاج بالطبع، فهناك حدّ طبعي يشترك فيه البشر جميعا لا يمكن إنكاره.

- العُرف العربيّ، وهو ما تواضع المجتمع عليه، وجرى به انتظام حياتهم، فلا يمكن إنكاره أيضاً وإلا اضطربت حياتهم، وينبغي اعتباره ردّاً وقبولاً في اعتماد ما تعارفوا عليه، وأيضاً يجب عدّه مرجعاً فكريّاً وحكماً موضوعيّاً في حال الخلاف والتّزاع.
- الاحتجاج بكتب المخالفين، كالاستشهاد بالتّوراة والإنجيل لإفحام الفرنسيّين لأنّ ذلك من مرجعيّاتهم، فلا يمكنهم إنكار ما تقرّر فيهما.
- وربّما احتجّ في كثيرٍ من الأحيان بنصوص الشّرع من الكتاب والسّنّة، لأنّها مرجعيّته الأصيلة، ولا مطعن لأعدائه عليه في ذلك.
- وسأحاول بسط هذه القضايا في هذه البحث، ونريد أن نمنّج هذا العمل بمحورين هامّين تنظّم فيهما المسائل والقضايا التي أريد الخوض فيها، وأعني اعتماد الأمير، والأثر العمليّ الفكريّ لذلك.
- أساليب الحجج عند الأمير:

1- العقل:

أ- قصور العقل عن إدراك الحقائق: يرى الأمير أنّ العقل لوحده قاصرٌ عن إدراك الحقيقة المطلقة، لأبدٍ من ضميمة أخرى لتكتمل الرّؤية؛ وهي ضميمة الهداية والتّوفيق، كمثّل العين الباصرة لا يمكنها إدراك الأشياء إلّا عند طلوع أنوار الشّمس ونحوها، وهكذا العقل لا يقدر على إدراك الحقائق دون خطأٍ إلّا إذا طلعت عليه أنوار التّوفيق والهداية من الله تعالى، (الأمير عبد القادر، 1972م: 36)، وهذا يُميّز الأمير بين مرتبتين من العلوم؛ علومٌ عقليّة من غير تقليدٍ ولا سماع، وعلومٌ شرعيّة عن طريق الكتب السّماويّة، وهي علومٌ -بحسب طرح الأمير- لا تُخالف العقل بل تُكمله، وهو يدعو إلى عدم إنكار ذلك، فالالاكتفاء بالعلوم العقليّة وحده يؤدّي إلى الغرور، وهو بدوره يؤدّي إلى المكابرة والتّعصّب، وهو ممقوت في أعرف كلّ

الإنسانية، والأمير يُخاطب علماء أوروبا بذلك، ويدعوهم إلى التسامح والأخوة والتواضع ونبذ التعصب مما تتفق عليه كل الأعراف البشرية، لأنّ "الدين واحد باتفاق الأنبياء، وإنّما اختلفوا في بعض القوانين الجزئية" (الأمير عبد القادر، 1972م: 103-105). وبذلك يتدرج الأمير في عرض أفكاره بتسلسل منطقيّ مراعاةً لمقتضى الحال، وبالتالي جاء على نسق الاستدلال المعرفيّ عند العلماء المسلمين؛ أي الاعتماد على العقل والتّقلّ معاً لإدراك الحقيقة، لأنّ العقل وحده قاصرٌ في بعض المواقف، والتّقلّ أيضاً لا يحقّق أحياناً ما ينشده الإنسان إذا انتابته الشّكوك، فلا يطمئنّ إلى أحكامه إلّا إذا أزره العقل فيها (عشراتي، س. 2011: 199، 200).

ب- التمثيل للعقل بالطبيعيّات: يسعى الأمير جاهداً لتقريب المعاني الغامضة والمجرّدة باستعمال المرئيّ والملموس، ومنها ماهية العقل التي يرى بأنّه غريزة كامنة ولا تظهر إلى الوجود إلّا إذا جرى سببٌ يُخرجها من القوّة إلى الفعل (الأمير عبد القادر، 1989: 11، 12)؛ وتمثيله لتلك الماهية بالماء الكامن في الأرض وبالطّبيعة، فيربط بين العلم والعقل والسّعيّ للتعلّم بالحفر لاستخراج الماء، حيث يقول: "... ولفظ العقل موضوعٌ في الحقيقة لتلك الغريزة، وإطلاقه على العلوم مجاز من حيث إنّها ثمرتها، وهذه العلوم كأنّها متضمّنة في تلك الغريزة بالخلقة، ولا تظهر إلى الوجود إلّا إذا جرى سببٌ يُخرجها، حتّى كأنّ هذه العلوم ليست بشيء واردٍ عليها من خارج، وكأنّها كانت مستكنّة فيها فظهرت، ومثاله الماء في الأرض، فإنّه يظهر بالحفر ويجمع ويتميّز بالحسن، لا بأن يُساق إليه شيء من جديد، وكذلك الدّهن في اللّوز، وماء الورد في الورد..." (الأمير عبد القادر، 1972: 24)، ويحتجّ أيضاً على قصور العقل بحيرته في كثير من المحسوسات فضلاً عن المجرّدات أو الغيبيات، فنراه يمثّل ببعض الظواهر الطّبيعيّة التي يُنكرها من لم يجربها، ويحتار العالم الطّبيعيّ في تفسيرها؛ فيقول: "... دانق من الأفيون سمٌّ قاتل لأنّه يُجمّد الدّم في العروق لقوّة برودته، والعالم

بالطبيعيّات يقول: إنّه يُبرّد لأنّه من المبرّدات التي يغلب فيها عنصر الماء والرّاب، ومعلومٌ أنّ أرتطالاً من الماء والرّاب لا يبلغ تبريدها إلى هذا الحدّ، ولو أخبر طبيبٌ بهذا ولم يُجرّبهُ لقال هذا كذب ... " (الأمير عبد القادر، 1972: 64، 65).

ج- تقسيم العقل إلى نظري وعمليّ والحجاج بذلك: يقسم الأمير العقل إلى نظري وعمليّ تبعاً لأهل الكلام (اعتماداً على السّعد التّفّازاني (ت792هـ) في شرح المقاصد والغزاليّ) (الأمير عبد القادر، 1989: 13)، وهو تقسيم اعتباريّ؛ أي باعتبار المُدرّكات، "فباعتبار إدراكه للكليّات والنّسب التي بينها والحكم عليها بالإيجاب والسّلْب يُسمّى العقل النّظريّ، وباعتبار استنباطها للصّناعات الفكرية ممّا ينبغي أن يُفعل أو يُترك يُسمّى العقل العمليّ" (الأمير عبد القادر، 1972: 40)، ثمّ شرع في المفاضلة بينهما، وخلص إلى أنّ العقل النّظريّ أشرف من العقل العمليّ، وذكر اثنا عشر وجهاً في أرجحيّته؛ منها تعلقه بذات الله تعالى (الأمير عبد القادر، 1989: 14)، وأنّ مداخل الشّبهات إلى النّفس والوقوع في الإلحاد مردّه إلى الإسراف في استعمال العقل وإساءة استعماله (الأمير عبد القادر، 1989: 22)، والأمير إنّما فصلّ في تقسيم العقل على هذا النّحو -اعتماداً على التّراث طبعاً- ليصل إلى أنّ الأوروبيّين وفي مقدّمهم الفرنسيّين استعملوا العقل العمليّ وبالغوا فيه، وأهمّلوا العقل النّظريّ وزهدوا فيه، ويتّضح ذلك من خلال تقدّمهم وإبداعهم في المجال الصّناعيّ والحضاريّ على حساب القيم والتّعاليم والرّوحانيّات، فهو يقول: "... وقد اعتنى علماء فرنسا ومن حذا حذوهم باستعمال العقل العمليّ وتصريفه، فاستخرجوا الصّنائع العجيبة والفوائد الغريبة، فاقوا بها المتقدّمين، وأعجزوا بها المتأخّرين ... فلو استعملوا مع هذا العقل النّظريّ في معرفة الله وصفاته، وفي معرفة حكمته في خلق السّموات والأرض، وما يلزم للإله من الكمال، وما يتقدّس عنه من النّقص، وما يمكن في حقّه أن يفعله وأن لا يفعله لكانوا حازوا المرتبة التي لا تُدرّك، والمزيّة التي لا تُشرك، ولكمهم

أهملوا استعمال هذه القوة النَّظَرِيَّة حَتَّى إِيْتَمَّ لا يُسْمَع منهم ذَاكِر، ولا يَعْتَرُّ عليها في كتبهم ناظر ... " (الأمير عبد القادر، 1989: 40، 41)، والامير يُريد بذلك التزام الموضوعية قَدْر الإمكان، فهو يعترف بتقدّمهم العلمي والصنّاعي، وبالموازاة يدعوهم إلى استكمال تقدّمهم بدعوتهم إلى معرفة الله - سبحانه وتعالى- والتّمسك بدينه القويم، هذا من جهة، ومن جهة أخرى لم ينهر الأمير بالتقدّم الصنّاعي والحضاريّ للأوروبيين، ولم يدفعه ذلك إلى الانقياد المطلق لهم رغم هزيمته الحريّة معهم، وهذا يبعث على الإعجاب والاحترام من أعدائه وخصومه قبل محبّيه وأصدقائه.

د- اعتراضه على ماهية الضّوء عند الأوروبيين: وهذا طبعا من خلال تعريف علماء الكلام له، فقد اعتبره الأوروبيّين جسماً له سرعة وانتقال، وعارضهم بأنّه عرضٌ لا جسمٌ قائم بجسم مضيء، ويظهر على ما يقابله من جسم كثيف يحلّ فيه، ولا يحلّ في الهواء (الأمير عبد القادر، 1989: 41، 42)، والقصد أن الضّوء لو كان جسماً لاستقرّ في الفراغ، كما هو معروف في تعريفه عند علماء الكلام، ولما افتقر الضّوء إلى حاجز أو إلى جسمٍ آخر يستقرّ عليه عُلِمَ أنّهُ عرض يلتصق بالجسم ولا يقوم بنفسه.

ه- تقديس العلم: والامير يُركّز على ضرورة العلم باعتباره الخيط الذي تنتظم فيه حياة الإنسان الماديّة والدينيّة، والامير يتدرّج في كتابه (ذكرى العاقل وتنبية الغافل) -الذي أرسله إلى الأكاديمية الفرنسيّة- في بيان حقيقة العلم وضرر الجهل، ويقسمه إلى علمٍ محمود؛ وهو ما ترتبط به مصالح الدّين والدنّيا كالتّطبّ والحساب، وإلى علمٍ مذمومٍ كالسّحر والطلسمات، وأبرز الأمير ما للقدماء في شتى أنواع العلوم، لا سيّما المسلمين (عشراتي، س. 2011: 198)، وبعدها ينتقل إلى إثبات العلم الشّرعيّ، ويُقرّر فيه إثبات النّبوة، وحاجة الإنسان إلى العلوم الشّرعيّة والدينيّة، وهي لا تتحقّق إلّا عن طريق الأنبياء والرّسل -عليهم السّلام-، وقد عرض الأمير أفكاره بطريقة تومئ إلى أنّه كان موضوعياً، فلم يغلّ ولم يتطرّف ولم يتعصّب، ولم يحتقر

علماً دون علم، ومن مظاهر ذلك تصريح الأمير بأنّ العلم تركة إنسانيّة اشترك فيها الأمم القديمة المتحضّرة، وتميّزت كلّ أمة بلمسة خاصّة في ذلك تنفرد بها عن غيرها وتدلّ عليها، كاختصاص الهنود بعلمهم ومذاهبهم وحضارتهم، وهم أوّل من وضع الشّطرنج، ومآثر الفرس والرّوم واليونان بصناعاتهم وحكمتهم وقوّتهم، كلّ تميّز بما يخصّه ويوافق إبداعه واستعداده، وأنّ كلّ هذه المآثر هي ثمار جهد إنسانيّ عامّ مشترك، وانتهى الأمير إلى فضل العرب، ويبيّن أنّ فضائلهم كثيرة وجليّة على الإنسانيّة لا يُدانيها فضل، وعدّد فضائلهم في الجاهليّة والإسلام، وإنّما انتفى الأمير هذا المنحى وانتهجه؛ لأنّه كان يؤمن إيماناً قوياً أنّ الوصول إلى الحقّ لا يكون إلّا عن طريق العلم النّافع، بما خلفه الأوّلون وما يجب أن يقوم به اللاحقون لبلوغ اليقين الذي لا يتحقّق إلّا بالعقل والتّقل (عشراتي، س. 2011: 203)، ودعا إلى الاجتهاد:

- الدّعوة إلى الاجتهاد: يدعو الأمير إلى استعمال العقل والإبداع والاجتهاد في ما هو متاحّ له، فهو يرى بأنّ "... نتائج الأفكار لا تقف عند حدّ، وتصرّفات العقول لا حدّ لها ... ولا يُستبعد أن يدخّر الله لبعض المتأخّرين ما لم يعطه لكثير من المتقدّمين -هذا القول هو نفسه قول ابن مالك الأندلسيّ النّحوي في كتاب (التّسهيل) في النّحو- ... وقول القائل: ما ترك الأوّل للأخّر شيئاً خطأ، والقول الصّحيح هو: كم ترك الأوّل للأخّر، ويُقال: لا كلمة أضربّ بالعلم من قولهم: ما ترك الأوّل للأخّر شيئاً" (الأمير عبد القادر، 1972: 129، 130).

2- الاحتجاج بطبع العربي وبدوته:

- يُولي الأمير اهتماماً كبيراً للاحتجاج بالطّبع والدّوق العامّ على خصومه، ويُحاول أن يؤصّل لذلك ويجد له مسوّغات في التّراث الإسلاميّ؛ إذ يرى بأنّ الطّبع والفضرة سابقتان على النّقل والسّماع، ولولاهما ما ساع تصديق الوحي والعمل بالسّماع، ويحتجّ لذلك بأثر عليّ بن أبي طالب -كرّم الله وجهه- على ذلك: "رأيت العقل عقليّن:

مطبوعٌ ومسموع، ولا ينفع مسموع إذا لم يكن مطبوع، كما لا تنفع الشمس ونور العين ممنوع" (الأمير عبد القادر، 1989:12).

- احتجّ للأخلاق الإنسانية الفاضلة والتي دعا إليها الإسلام طبعاً وحثّ عليها وحثّر من أضرارها، وأصلّ لذلك بناءً على الطّبع وبه عرّف الأخلاق اعتماداً على علماء الكلام والفلاسفة فقال: "فالخلق عبارة عن هيئة النفس راسخة تصدر عنها الأفعال بسهولة ويُسر من غير حاجةٍ إلى فكر وروية، فإن كانت الهيئة بحيث تصدر عنها الأفعال الجميلة المحمودة عقلاً وشرعاً سُميت الهيئة خلقاً حسناً، وغن كان الصّادر منها أفعالاً قبيحة سُميت الهيئة التي هي المصدر خلقاً سيئاً" (الأمير عبد القادر، 1989:191).

- احتجّ بالطّبع العامّ على أفضلية العلم واتّفاق المخلوقات جميعها على تفضيله، بما في ذلك الهائم التي لا تعقل، فأفضلية العلم لا تحتاج إلى عقل لإثباتها، بل اتّفاق الطّبائع الهيمية وحده يكفي لإثبات شرفه ورفعته؛ إذ يقول: "... ومن دلائل شرف العلم ولوازمه احترام العالم في الطّبائع، حتّى إنّ أغبياء النّاس واجلافهم يُصادفون طباعهم مجبولة على توقير شيوخهم لاختصاصهم بعلم زائدٍ مستفاد من التجارب، والهائم بطباعها تثوّر الإنسان لشعورها بتميّز الإنسان بكمالٍ مجاوز لدرجاتها، وإذا ثبتت فضيلة العلم كان تعلّمه أفضل ... " (الأمير عبد القادر، 1972:19)، ويقول في موضعٍ آخر: "... والهيمية مع قصور تمييزها تحتشم العقل، حتّى إنّ أعظم الهائم بدنا وأشدّهم ضراوة وأقواهم سطوة إذا رأى الإنسان احتشمه وهابه، ولهذا ترى الأتراك والأكراد والسّوادين وأجلاف الخلق مع قرب جنسهم من الهائم موقرون (كذا) الشّيخ بالطّبع، وليس ذلك لكثرة ماله ولا لكِبَر شخصه ولا لزيادة قوّته، بل لزيادة تجربته التي هي ثمرة عقله" (الأمير عبد القادر، 1989:10). وأمّهات الأخلاق التي هي جماعها وأصلها عند الأمير هي أربعة: الحكمة، والشّجاعة، والعقّة، والعدل (الأمير

عبد القادر، 1989:194)، فمن اعتدال هذه الأصول الأربع تصدر الأخلاق الجميلة كلّها، "فمن اعتدالها يحصل حسن التدبير وجودة الذّهن، وثباتة الرّأي، وإصابة الظّنّ، والتفطنّ لدقائق الأمور، ومن إفراطها تصدر العريضة والمكر والخداع والدّهاء، ومن تفريطها يصدر البله والغباوة والحمق والجنون..." (الأمير عبد القادر، 1989:195).

وكلّ من جمع هذه الأخلاق استحقّ أن يكون بين الخلق ملكاً مطاعاً يرجع الخلق كلّهم إليه، ويقتدون به في جميع الأفعال، وبحسن الخلق تُنال رئاسة الدّين والدّنيا (الأمير عبد القادر، 1989:196)، ولا شكّ أنّ أعظم النّاس أخلاقاً هو النّبّي -صلى الله عليه وسلّم-، وإنّما يُقاس النّاس من حيث أخلاقهم بمدى القرب والبعد منه (الأمير عبد القادر، 1989:195، 196).

- عندما اختلف بعض أمراء فرنسا في أفضليّة البادية والحاضرة احتكموا إلى الأمير، فوجّه إليهم قصيدته الشّهيرة؛ وهو بدوره احتكم إلى طبعه الذي جُبل عليه، وهو طبع العربي النّاشئ على الفطرة، والذي لم يتلوّث بمقتضيات المدنيّة، فقال: [البسيط] (الأمير محمّد، 1964:17/2، 18)

يَا عَاذِرًا لِأَمْرِي قَدْ هَامَ فِي الْحَضَرِ وَعَاذِلًا لِجُبِّ الْبَدْوِ وَالْقَفْرِ
لَا تَدُمَنَّ بِيُوتًا خَفَّ مَحْمَلُهَا وَتَمَدَّحَنَّ بِيُوتِ الطِّينِ وَالْحَجَرِ
لَوْ كُنْتُ تَعْلَمُ مَا فِي الْبَدْوِ تَعْدُرُنِي لَكِنْ جَهَلْتُ وَكَمْ فِي الْجَهْلِ مِنْ ضَرَرِ

3- قضية المرأة: من نقاط التماس التصادم بل والطعن في الصراع الحضاري بين الغرب والإسلام عموماً، وبين الأمير والفرنسيين قضية المرأة، وهي من أهم وأعقد القضايا التي ما فتئ أعداء الأمة يستثمرون فيها، ويولونها حيّزاً كبيراً من الاهتمام لاختراق المجتمع الإسلامي وتفكيك بنيته والقضاء عليه تدريجياً، ومثار الجدل في كون دور المرأة في المجتمع فارقاً أساسياً في مقاييس رقي الحضارة وانحطاطها، ولهذا

كانت من أهمّ التّساؤلات والإشكالات التي طُرحت على الأمير من طرف النّخبة الفرنسيّة، ففي نظر الحضارة الإسلاميّة تُعتبر المرأة سيّدة تُدير شؤون البيت بإرادتها، فهي رغم الصّون الذي تحظى به من قبله إلا أنّها عُرضة لأن ترى من تنافسها في عواطف زوجها (التّعدّد) La polygamie. حكمت عليها القيم بالاحتجاب، مهيّة للزّواج في سنّ مبكّرة خوفاً على شرفها من الانتهاك، وحظّها من الميراث أقلّ من قرينها الرّجل، يُفضّل لها أن لا تُحسن الكتابة دفعاً لاحتمال الفساد بسبب ذلك، وعليها أن تتخلّق وتتأدّب بأداب الحياء والأخلاق الكريمة بما يجعلها محلّ إعجاب الرّجل وفخره. وهي في الحضارة الغربيّة سيّدة بارزة تُخالط الأوساط وتحتكّ بالرّجال، ولا أحد من المجتمع ما يحدّ من حرّيّتها في المسلك العمومي والتّعليم، لذلك هي أقرب للفساد وعرضة للامتهان، فحالها في الغرب ليس بالمثالي، فقد تحوّلت إلى سلعة، وأدّت حرّيّتها -بالمفهوم الغربي- إلى التفسّخ وانتشار الميوعة، وتفسّي الشّدوذ، وابتعدت المرأة عن عزّتها بفقدان مؤسّسة الزّواج مكانتها (عشراتي، س. 2011: 186-190).

- ففي السّؤال الوارد عليه من الجنرال الفرنسي دوماس حول المهر في الزّواج واعتبار المرأة ملكاً للرّجل، احتجّ بالعرف العربي فقال: "...وكانت نساء العرب يعلمنّ بناتهنّ عند الرّفاف كيف يختبرن أزواجهن فتقول الأمّ لابنتها: يا بنية اختبري زوجك قبل الإقدام والجرأة عليه فانزعي زج رمحه، فإن سكت فقطعي اللّحم على ترسه، فإن سكت فكسري العظام بسيفه، فإن سكت فاجعلي البرذعة على ظهره واركببه فإنّه حمارك" (الأمير محمّد، 1964: 161/2).

- وفيه أيضاً في تزويج الفتاة الصّغيرة يردّ عليه بالطّبع أو العُرف العربيّ فيحتجّ بأنّ بنات العرب يسرعنّ إلهنّ البلوغ، فكثيرٌ منهنّ تبلغ في تسع سنين، ويردّ عليهم في تأخير الزّواج فيقول: "وأما تأخيركم للزّواج فمن أسباب الرّنا من حصول الاجتماع

والاختلاط" (الأمير محمد، 1964: 175/2، 176)، وفي تزويج البنت في سن مبكرة حسم لأسباب الانحراف والمجون في المجتمع (عشراتي، س. 2011: 183)، والشريعة في مقاصدها جاءت لسد الدرائع وغلق أبواب الفساد والفتنة.

- وأما تزويج المومس فنهى الشرع عن ذلك بما يوافق الطبع والغيرة والطهارة، فقال: "... ولا يفعله إلا أخصّ الناس وأرذلهم ..." (الأمير محمد، 1964: 161/2).

- وفي الطلاق عند المسلمين يرد أيضا بالطبع، ويحتج ببعض أقوالهم فيقول: "عرف العرب وأخلاقهم في الطلاق: إذا لم يكن وفاق ففراق، ويقولون: دواء ما لا تشتهيبه النفس الفراق، والعيش لا يطيب بين اثنين من غير اتفاق" (الأمير محمد، 1964: 177/2).

- ويقف الأمير من تعليم المرأة موقفا سلبيا، بالنظر لأعراف المجتمع الجزائري يومئذ، والإنسان ابن بيئته فيقول: "... فاعلموا أنّ العربيات إنّما يتعلّمن الأدب الذي يليق بأزواجهنّ، وتصلح به العشرة بين الفريقين، وتجلب قلوب الأزواج إليهنّ ..."، فالأمير يرى بأنّ النساء لا يصلحن لتعلّم الكتابة، وإنّما يتعلّمن ما لا يسعهنّ جهله، ومن جملتها طبعاً تعلّم الأخلاق والعفة والحياء وحسن معاشرّة أزواجهنّ، وهو يرى بأنّ تعلّم المرأة للكتابة من أسباب الزنا (عشراتي، س. 2011، 185)؛ لسهولة التّواصل بها، ودفع المفساد أولى من جلب المصالح، في مجتمع محافظ جدّاً يعتبر الموت أولى من وقوع المرأة في المعصية، ويقول: "... فتعليم الكتابة واجبّ على الرّجال مكروه على النّساء.." (الأمير محمد، 1964: 178/2).

- ويستشهد بأقوال نساء العرب بذلك، فيقول: "قالت امرأة لابنتها: يا بنية لو استغنت امرأة عن زوجها لغناها لكانت أغنى النساء عن الرّجال، ولكنّ النّساء خُلِقن للرّجال كما أنّ الرّجال خلِقوا للنّساء كوني لزوجك أرضا يكن لك سماء، وكوني له

وطاء يكن لك غطاء، واصحبيه بالقناعة وعاشريه بالسمع والطاعة، ولا تغفلي عن موضع نظره، ولا موقع أنفه، فلا تقع عينه على قبيح منك، ولا يشم منك إلا ريحا طيبة، ولا تغفلي عن وقت طعامه ولا عن موضع منامه، فإن حرارة الجوع تلهيه، وتنغص النوم ينغصه، واحفظي ماله وتفقدي خدامه وعياله، ولا تفرحي إذا كان حزينا، ولا تحزني إذا كان فرحا، وعلى قدر تعظيمك له يكون إكرامه لك، وقدمي ما يحبه على الذي تحببته أنت، وقالت أخرى: لا تعصي لزوجك أمرا ولا تفضي له سرا، وكوني لزوجك أكثر الناس إعظاما يكن أكثر الناس لك إكراما ... ومن قول العرب: يلزم أن تكون المرأة فوق الرجل في ثلاثة أشياء وإلا احتقرها: الأدب والجمال والصبر... (الأمير محمد، 1964: 178/2، 179).

- وفي رده على الجنرال دوماس باحتقار العرب للنساء، يردّ عليه بأشعار العرب في مكانة المرأة عندهم وتكريمهم لها، فالشعر لا يتأتى لغلظ الطباع وأجلافهم، وإنما حيث وجد الشعر وجدت الرقة وأجمل معاني الإنسانية، فيحتج الأمير بقوله في امرأته شعرا: [الوافر] (الأمير محمد، 1964: 171/2)

وَأَخْضَعُ ذِلَّةً فَتَزِيدُ تَهْمًا وَفِي هَجْرِي أَرَاهَا فِي اشْتِدَادِ
فَمَا تَنْفَكُ عَنِّي ذَاتَ عَزٍّ وَمَا أَنْفَكُ فِي ذُلِّي أَنْدَادِي
وَمِنْ عَجَبِ تَهَابِ الْأَسَدِ بَطْشِي وَيَمْنَعُنِي غَزَالٌ عَنْ مُرَادِي

- وفي رده عليه في كون العرب يسيئون معاملة المرأة ويهينونها، أجاب بأنه لا يفعله إلا أوباش الناس وسفهاؤهم الذين لا دين لهم ولا مروءة، وأما أفاضل العرب وأهل الدين منهم فإتهم لا يفعلون مع النساء إذا فسد حالهن إلا ما يطيب قلوبهن ويرضينهن، فالنساء في طبع العربي الأصيل يغلبن الكرام، ويهينن اللثام (الأمير محمد، 1964: 138/2).

- مكانة المرأة: لقد اتخذ الطّاعنون في دين الإسلام من المرأة حيّزا كبيرا للطّعن فيه، ويُقرّر الأمير أنّ المرأة في المجتمع الإسلاميّ تُعتبر حجر الزّاوية، ويستدلّ بأسرته، ويبين مكانة المرأة فيها، حيث كانت أمّه هي المدير الفعليّ لشؤون أسرتها، وعلى الرّجل أن لا يُكلّفها العمل الشّاقّ، وهذا من الدّين والمروءة ولو كان فقيرا (الأمير محمّد، 1964: 139/2، 145).

- احتجاب المرأة، وهو من طبع العرب وعرفهم، فالجمال الذي لا صيانة معه مذموم، ويوافق طبيعتها وطبيعة الرّجل، وهو سلوك أهل العفّة الشّرف والكرامة، ولا يقوى عليه المسلم، كما أنّه من أخلاق الدّين الإسلاميّ، وأمّا أهل الغرب وفرنسا فقد تكيفت أخلاقهم بحكم عاداتهم وتطبيّعهم على سلوك الاختلاط، وهذا أدّى إلى ضعف الشّهوة، وإنّما تقوى بالغريب الجديد (الأمير محمّد، 1964: 142/2).

- وفي قضية الميراث يردّ بالطّبع العامّ والنّدوق المشترك في الإنسانيّة، فهو يرى بأنّ مبدأ تفاوت الميراث بين الرّجل والمرأة ينسجم مع فضل الرّجال على النّساء المهميّتين خلفة للاضطلاع بعظائم الأمور كالسلطنة، ومباشرة القتال، وتولية الأعمال والمناصب الدّنيويّة، والرّجل يُحارب ويُدافع عن بلاده وعشيرته ... ويتعيّن الإنفاق عليه بخلافها" (عشراتي، س. 2011: 184).

- الاحتجاج على الأخلاق الفاضلة للعرب من الكرم والوفاء بالعهد ونحوها بقصص العرب في الجاهليّة والإسلام، وبالأحداث التّاريخيّة والمواقف المشهودة (عشراتي، س. 2011، 202).

- ومن الطّبع الخاصّ بالعرب والمسلمين يُحاول الأمير أن يعطي بنفسه وأخلاقه نموذجا لأخلاق الإسلام وتعاليمه وطهارة أحكامه، فقد حاول جهده الالتزام بأحكام الإسلام النّقيّة إفحاما للطّاعنين في دين الإسلام من الفرنسيّين وأشياهم، فالترّم

الأمير بمحاسن الأخلاق وأشرفها حرباً وسلماً؛ من المحافظة على العهد وإكرام الأسرى وغير ذلك، فانتهت بهم إلى أن يقتنعوا أنهم أمام نموذج إنساني راق ورفيع الدرجة والذكر؛ بما يتحلّى به من كريم الصفات وجميل النعوت والأخلاق (عشراتي، س. 2011، 202).

- في تعدّد الزوجات يُجيب أيضاً بالطّبع والعرف العربيّ، فمن طبعهم الإكثار من الزوجات، وحدّد الشّرع ذلك بأربع، ويُمثّل الأمير بنفسه وعائلته (عشراتي، س. 2011، 181).

4- قضية الجهاد: ومن أكبر المسائل التي اتخذها المُعرضون من التّصارى والمُلمّحين باباً للطّعن والتّشكيك في رسالة الإسلام هي قضية الجهاد، وما يترتّب عليها من سفكٍ للدّماء وإتلافٍ للنفوس وترويعٍ للأمنين، فردّ عليهم أيضاً بما يتوجّب من الطّبع الموافق للحكمة والشّرع، وأمّا رؤيته للقتال والجهاد فيقول: "ليس المقصود من الجهاد والقتال إتلاف العباد، ولا تخريب البلاد، ولا الرّغبة في الأموال، وإنّما المقصود به دفع ضرر الأمم المخالفة، ودفع كلمة الإسلام بالقتال أو غيره، ولو تُوهّم حصول ذلك من غير قتال ولا دفعٍ ما وجب القتال، لأنّ الحكم يدور مع العلوّ وجوداً وعدمًا..." (الأمير عبد القادر، 1989: 201)، وأتّه مبنيّ في مقاصد الشّريعة وعلى المصلحة الرّاجحة، فهو شرٌّ قليل لحماية الخير الكثير، وقد أقرّ الحكماء أنّ الخير الكثير يلزمه شرٌّ قليل، لأنّ في تركٍ خيرٍ كثيرٍ يلزمه شرٌّ قليلٍ شرّاً كثيراً.

أ- الوفاء بالعهد وذمّ الغدر والخيانة: اشتهر العرب في جاهليّتهم بتعظيم ذلك والوقوف عنده، فاستعظماهم لذلك ومراعاتهم له فوق ما يُتصوّر وفاقوا به سائر الأمم، فحسّن الأمير قد "كانت لهم نفوسٌ زكيّة، وأخلاقٌ مرضيّة، وخصالٌ كريمة، وهممٌ عظيمة، وعقول راجحة، وآراء ناجحة، وشرفٌ صميم، وأنفةٌ من كلّ خلقٍ

ذميم، طُبعوا على خصال الفضل والمروءة قبل أن تكون بينهم النّبوة" (الأمير عبد القادر، 1989:243).

واستشهد بقول ابن المقفع -وهو فارسيّ- في أفضليّة العرب وسبقهم لسائر الأمم وسلامة طباعهم (الأمير عبد القادر، 1989:243، 244)، ولما نزل الوحي والآيات القرآنيّة استحَبّ طبعم ذلك ووافقه وإن أنكر بعضهم وجحد، "ولذا تراهم في الجاهليّة والإسلام أكثر مدحهم بالصدق والوفاء، وأشدّ ذمهم بالغدر والكذب، ولهم في ذلك أسجاع وأشعار تخرج عن الإحصاء" (الأمير عبد القادر، 1989:244).

ب- التّمثيل بالطّب والطّبيعة عند تعيّن القتال: ويُمثّل الأمير كعادته على صدق دعاويه بالطّبيعة والطّب باعتبار علماء فرنسا لهم تقدّم كبير فيهما، فيمثّل بالنّار؛ وفيها منافع كثيرة، وإن كان يلزمها أحياناً حريق ثوب فقير (الأمير عبد القادر، 1989:198)، وهو شرٌّ قليل بالقياس إلى منافعها، فلا يقول عاقلٌ بإعدام النّار لأجل ما يترتّب عليها من بعض المفاسد. ويُمثّل بالطّب فضرر الجزء يحسن إذا أدّى لحماية الكلّ، فيوضّح الأمير ذلك بقوله: "... وضرر الجزء يحسن إذا دفع مفسدة عن الكلّ، ألا ترى أنّ العقل يحسّن قطع الأنملة إذا خيف فساد الأصبع، ويحسن قطع الأصبع إذا خيف فساد الكفّ، ويحسن قطع الكفّ إذا خيف فساد الدّراع، ويحسن قطع الدّراع من أصله إذا كان ذلك يجلب مصلحة للبدن الذي هو الأكثر، وإذا كان هذا عدلٌ ولا جور فيه، وحُسْنٌ ولا قُبْح فيه، فكذلك ذاك..." (الأمير عبد القادر، 1989:198، 199).

وسرد الأمير بعدها الكثير من أمثال العرب وحكمهم في مدح الأخلاق الفاضلة وذمّ قبيحها (الأمير عبد القادر، 1989:244-247).

ج- الاحتجاج بأشعار العرب على أخلاق العرب ومدحهم للكرم والصدق والوفاء، وذمهم لأضدادها من مستقبح الأخلاق، وطالما كان الشّعر ديوان العرب، فحمل

أخبارهم وأخلاقهم كان من الصّواب الاستشهاد به على ما أنكره خصوم الأمير من أخلاق المسلمين والعرب، وقد ذكر شيئاً كثيراً منها في كتاب (المقراض الحاد) وغيره، منها قول امرئ القيس: [الطّويل] (الأمير عبد القادر، 1989: 247)

وَتَعْرِفُ فِيهِ مِنْ أَبِيهِ شَمَانِلًا وَمِنْ خَالِهِ وَمِنْ يَزِيدٍ وَمِنْ حُجْرٍ
سَمَاحَةً ذَا وَبِرٍّ ذَا وَوَفَاءَ ذَا وَنَائِلَ ذَاكَ ذَا صَحَا وَذَا سُكْرٍ

ومن ذلك الاستشهاد بقول زهير: [الطّويل] (الأمير عبد القادر، 1989: 251)

وَفِي الْجَلْمِ إِذْعَانٌ وَفِي الْعَفْوَ مَدْحَةٌ وَفِي الصِّدْقِ مَنَجَّةٌ مِنَ الشَّرِّ فَاصْدُقْ

وذكر من أشعار الجاهليين والإسلاميين والمتأخرين من أهل الأندلس والمغرب وغيرهم من مشاهير الشعراء الذين تفاخروا بالخلق الحسن (الأمير عبد القادر، 1989: 247-254).

د- ومنها أنّ القتال لا يكون إلا لضرورة، وذلك بكونه آخر حلّ بعد الدّعوة إلى الإسلام ثمّ الجزية ثمّ القتال.

ه- ومنها آداب القتال، والتي حرص الإسلام عليها أشدّ الحرص وحذّر من مخالفتها أشدّ التحذير، فمن الكليّات الخمس للشريعة حفظ النّفس، ومن هذه الآداب أنّ المرأة لا تُقتل وتترك على دينها، ويدعم الأمير ذلك بأقوال أهل العلم، ومنها قول العلامة خليل في (مختصره): "وقتلوا إلا المرأة" (الأمير عبد القادر، 1989: 199)، وهذا لبيان الأمير أنّ آداب القتال أصيلة عند المسلمين، وليست وليدة الأحداث أو مستجدّات الحضارة، ومن آداب القتال أنّه من لا يُقاتل لا يُقتل لعدم ضرره، كالصّبيان والمرضى والضعفاء وأهل الصّنائع والرّهبان والقساوسة وأمثالهم، بل يُعطى لهم ما يفهم لقوتهم وعيشتهم (الأمير عبد القادر، 1989: 199، 200).

و- وفي الأخلاق يُبين الأمير أنّ الأخلاق الفاضلة من الصّدق والوفاء والعهد توافقت استحسن الطّبع لها، كما توافقت استقباح الطّبع لأضدادها من الكذب والخيانة

ونحوها، والشريعة الإسلامية موافقة للطبع في ذلك، بل كان معروفاً ذلك عند العرب في أيام جاهليتهم، وذكر حوار هرقل مع أبي سفيان في جاهليته حول خبر النبي -صلى الله عليه وسلم-، وأنّ أبا سفيان آنذاك مع شدة بغضه للإسلام لم يستطع أن يكذب حين سأله هرقل عن النبي -صلى الله عليه وسلم-، وقال أبو سفيان: "فو الله لولا الحياء من يأتروا عليّ كذبا لكذبت عنه" (الأمير عبد القادر، 1989: 216)، وأنّ المسلمين الأوائل جرى الصّدق فيهم مجرى الطبيعة والفطرة، وأنّ أحدهم ليأنف من أن يتّصف برذائل الأخلاق، ومن ذلك قول ابن السّمّاك: "ما أظنّ أنّ الله يأجرني على ترك الكذب، لأني إنّما أدعه أنفة" (الأمير عبد القادر، 1989: 214)، ووافق الشّرع الطّبع في ذلك فجعله من علامات النّفاق (الأمير عبد القادر، 1989: 214، 215).

5- الاستشهاد بالكتاب المقدّس (التّوراة والإنجيل): كآني بالأمير أثناء مُحاوراته وسجلاته مع الفرنسيين يعتبرهم أمة كتابيّة، وهو يستحضر ذلك دوماً في جميع أطوار التّواصل، وهو يحرص أشدّ الحرص على الالتزام بندا القرآن وأحكام الإسلام في معاملة الكتّابيين (المهود والنصارى)، ممتثلاً قوله تعالى: "قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ (64)" [آل عمران: 64].

أ- قضية المرأة: عند محاورته للنصارى يحتجّ عليهم بالعقل وبما في كتابهم المقدّس، من ذلك: "...وفي العهد القديم في سفر التكوين قال الله لحواء: "تكونين تحت سلطان الرّجل وهو يتسلّط عليك"، فإذا خالف الرّجل هذا وصار تحت قهر المرأة فقد خالف حكمة الله واستحقّ الغضب من الله، لأنّ الله جعل الرّجل متبوعاً لا تابعا وأمر لا مأمورا وناهيا لا منهايا..." (الأمير محمّد، 1964: 163/2).

- وفي احتجاجه على أسئلة الجنرال دوماس واستشكالاته حول الحجاب والالتحاف؛ احتجّ بخبر المسيح -عليه السلام-: "... وقال عيسى -عليه السلام-: إياكم والنظر فإنه يزرع في القلب الشهوة" (الأمير محمد، 1964: 161/2).

- وفي تزويج البنت صغيرة ممّا احتجّ به على دوماس ما جاء في التّوراة، فقال: "...وتزويج الصّغيرة جائز في الشّرائع القديمة (عشراتي، س. 2011: 183)، ففي التّوراة: "إذا بلغت البنت اثنتي عشرة سنة فلم يزوّجها أبوها فأثمت البنت إثما فإثم ذلك عليه، لأنّه هو السّبب في تأخير تزويجها" (الأمير محمد، 1964: 176/2).

- وفي تعدّد الرّوجات يُجيب بأنّها من سنن الأنبياء، كيعقوب -عليه السلام- وغيره من أنبياء بني إسرائيل -عليهم الصّلاة والسلام- (عشراتي، س. 2011: 180)، وفي اتّخاذ الإماء احتجّ بإبراهيم -عليه الصّلاة والسلام- وغيره، وكان ذلك معروفاً شائعاً في الحضارات القديمة (عشراتي، س. 2011: 181).

وهذه الظّاهرة في الحقيقة يُقابلها عند الغرب ما هو أشدّ وأقبح، وهو اتّخاذ العشيقات والمومسات في إطار دعوى التّحرّر وحقوق الإنسان (عشراتي، س. 2011: 181).

- وفي إنكار الجنرال دوماس الطّلاق عند العرب وما يترتّب عليه من مساوئ أجابه الأمير بأنّ الطّلاق ضرورة في حالة انسداد العلاقة بين الرّجل والمرأة، وهي شريعةٌ قديمة مباحة في الأديان القديمة (عشراتي، س. 2011: 184)، واحتجّ بنصوص من الكتاب المقدّس فقال: "... والطلاق مباح في الأديان القديمة، ففي التّوراة في الإصحاح الحادي والعشرين في سفر الخروج: إن استقبح سيّدها زواجها فليطلقها"، وفي سفر الأخبار في الإصحاح الثّاني والعشرين: إن طُلقت بنت الكانه ولم يكن لها

أولاد ورجعت إلى بيت والدها تأكل من القدس؛ فعلم من هذا أنّ الطلاق ليس خاصاً بالمسلمين" (الأمير محمّد، 1964: 176/2، 177).

– وفي قضية الميراث التي استشكلها الفرنسيون يردّ أيضاً بنصوص التّوراة، فتفاوت الميراث بين الرّجل والمرأة دلّت عليه التّوراة قبل القرآن فقال: "... وما ورد في الإصحاح الثّاني والعشرين: "من مظاهر تفضيل الله لجنس الذّكور على الإناث" (عشراتي، س. 2011: 184).

ب- الاحتجاج بقصص أهل الكتاب (اليهود): ويحتجّ الأمير أيضاً بأخبار المنصفين من أهل الكتاب، وممن خاضوا تجارب التّكذيب والإلحاد ثمّ اعترفوا ورجعوا إلى دين الإسلام، كقصّة اليهودي الذي كان في عهد المأمون الذي امتحن الأديان، فكتب كتبهم السّمائيّة وغير فيها وباعها ونجح في ذلك، وعندما وصل إلى القرآن فطنوا لذلك ولم يستطع بيعه، فعلم أنّ كلّ الكتب تقبل التّغيير والتّبديل والتّحريف إلّا القرآن؛ لكونه محفوظاً بحفظ الله له، وفي صدور أهله، فأعلن إسلامه لهذا السّبب (الأمير عبد القادر، 1964: 107).

– ومنها أيضاً اعتراف المنصفين من أهل الكتاب (اليهود والنّصارى) بصدق الإسلام وأنّه دين الحقّ، وحكى الأمير أخبار من اعترفوا بالإسلام منهم، ومن ذلك اعتراف هرقل ونصارى الرّوم في زمانه على نبوّته – صلّى الله عليه وسلّم –، وحكى قصّته مع أبي سفيان وغيره (الأمير عبد القادر، 1989: 216)، وأنّ هرقل جمع أعيان قومه بجمص، وقال لهم: "يا معشر الرّوم هل لكم في الفلاح والرّشد، وأن يثبت ملككم فنبايح هذا النّبي"، فانزعجوا لذلك أشدّ الانزعاج وهمّوا بالخروج من مجلسه، فوجدوا الأبواب قد غلّقت، فلمّا رأى هرقل نفرتهم وأيس من إيمانهم أمر بردهم بعد نفورهم، وقال: "إنّي قلت مقالتي كي أختبر بها شدّتكم على دينكم" (الأمير عبد القادر، 1989: 219).

6- الاحتجاج بأحكام الشريعة الإسلامية: نرى الأمير يحتج في مواطن كثيرة على الفرنسيين بأحكام الشريعة الإسلامية؛ اجتهاداً منه في بيان نقائها وأنها شريعة الفطرة والإنسانية، من هذه المواضع مثلاً:

- "... وعندنا - أي في الشريعة الإسلامية - إذا صبغ الرجل شبيه وتزوج المرأة وأوهما أنه شاب فإنّ الشرع يعاقبه ويفسخ النكاح ويبطله" (الأمير عبد القادر، 1964: 169/2)، وهذا ليبين أنّ زواج الفتاة الصغيرة من الرجل المسنّ لا يكون دون إرادتها، وأنّ الزواج عند المسلمين يتمّ بالمناصحة والمكارمة والتوافق والتراضي.

- وفي ردّه على طعن الجنرال دوماس في خروج المرأة وحضورها للجنائز يردّ بأحكام الشرع الموافقة للتجربة والطبع، فقال: "... وتُمنع المرأة من شهود الجنائز تجنّباً للفتنة..." (عشراتي، س. 2011: 185، 186).

- وفي ردّه على مزاعم بعض النصارى أنّ المسلمين لا يأخذون بالأسباب ردّ ببعض الأحاديث النبوية الشريفة، كحديث مسلم: "لكلّ داءٍ دواء"، وحديث الحاكم في (المستدرک): "ما أنزل الله داءً إلّا أنزل له دواءً علمه من علمه وجهله من جهله" (الأمير عبد القادر، 1989: 49)، ويبيّن وجه الاستدلال بها على وجوب الأخذ بالأسباب بأقوال شراح صحاح كتب الحديث، كابن أبي جمرة وابن حجر والأبي، ووجه الاستدلال بها ظاهر الدلالة.

- في الاحتجاج لعدالة شريعة الإسلام يؤصّل ذلك على الأخلاق، وأنّ فضائل الشريعة ومحاسنها جاءت لصالح الدنيا والآخرة وعمارتها، فيحتجّ بالآيات الكريمة في خُلُق النَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- (الأمير عبد القادر، 1989: 196)، نحو قوله تعالى: "وَأَنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ"، وقوله تعالى: "وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ"، ويحتجّ

كذلك بالحديث الشَّريف في قوله -صلى الله عليه وسلّم-: "إنَّما بُعثت لأتمم مكارم الأخلاق" (الأمير عبد القادر، 1989:189).

- وفي الاحتجاج لأدب القتال عند المسلمين، وأنَّ الإسلام دينٌ لا يحرص على سفك الدماء كما يدعي المغرضون، وأنَّ القتال في الإسلام من باب دفع الضَّرر الكبير بارتكاب أخفِّها، كالكيِّ والبتر عند الأطباء لحماية الكلِّ من الإلَّاف، فذكر الأمير جملةً من الأحاديث النبويَّة الشَّريفة في هذا الباب، ومنها قوله -صلى الله عليه وسلّم-: "اغزوا باسم الله، ولا تُثْمَلُوا ولا تقتلوا امرأة ولا صبياً" وغيرها (الأمير عبد القادر، 1989:200).

- وفي بيان أنَّ الإسلام دين عهد ووفاء بخلاف ما زعم خصوم الأمير، احتجَّ عليهم بنصوص القرآن والسنة، منها قوله تعالى: "وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ" وعقب بعد ذلك بتفسير البيضاوي لهذه الآية، ويقول تعالى: "إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُوا الْأَلْبَابِ الَّذِينَ يُؤْفُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَلَا يَنْقُضُونَ الْمِيثَاقَ وَالَّذِينَ يَصِلُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ" الآية، ويقول تعالى: "وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا"، وعقب أيضا بتفسير البيضاوي وابن جُزِّي على هذه الآية، وغيرها من الآيات في المحافظة على العهود والتَّحذير من مخالفتها ولو مع الكفَّار والأعداء الذين تبغضونهم (الأمير عبد القادر، 1989:204).

- وفي حثِّ الإسلام على الأخلاق الفاضلة وتحذيره من الأخلاق الدَّميمة بخلاف دعوى الخصوم، ساق الأمير الكثير من النصوص الشرعيَّة الدَّالة على ذلك والمُبطلة لمزاعم هؤلاء، كمدح الصِّدق وذمِّ الكذب، وأنَّ الصِّدق في نظر المسلمين هو أصل الأخلاق وأسَّها، وبخلافه الكذب، وأنَّ الصِّدق من أبواب الجَنَّة، كما أنَّ الكذب من

أبواب النَّار، وساق لذلك حديث النَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: "عليكم بالصدق فإنه يهدي إلى البرِّ، والبرُّ يهدي إلى الجنَّة، وما يزال الرَّجُل يصدق ويتحرى الصدق حتَّى يُكتب عند الله صديقًا، وإياكم والكذب فإنَّ الكذب يهدي إلى الفجور، وإنَّ الفجور يهدي إلى النَّار، وما يزال الرَّجُل يكذب ويتحرى الكذب حتَّى يُكتب عند الله كذابًا" (الأمير عبد القادر، 1989: 207، 208)، وحديث: "خياركم أحاسنكم أخلاقًا"، وحديث: "الخلق كلُّهم عيال الله، وأحبُّهم إليه أنفعهم لعياله" (الأمير عبد القادر، 1989: 209)، وغيرها من النصوص الدالَّة على براءة الإسلام ممَّا ألصقه به خصومه من اليهود والنصارى والملحدِّين الفرنسيِّين وغيرهم.

- الاحتجاج بنصوص الأئمة وخاصة المالكيَّة، ففي اتِّهام الفرنسيِّين للمسلمين بالخيانة وعدم الوفاء يحتجُّ بنصوص مختصر خليل وغيره، والوفاء بالعهد بلغ عند المسلمين حدًّا لا يُعرف له مثيل عند غيرهم، لدرجة أنَّ الأسير المسلم عند العدوِّ إذا أمَّنوه على نفسه يحرم عليه الهروب، كما قال خليل: "وحثرم خيانة أسيرٍ اتَّمن طائعاً ولو على نفسه" (الأمير عبد القادر، 1989: 223)، وعضده بأقوال أئمة المذهب كاللخمي إذ يقول: "لا يهرب ولو أمَّنوه مكرها لئلا يقول العدوُّ: المسلمون لا يوفون بالعهد" (الأمير عبد القادر، 1989: 224)، وكذلك إذا سرَّحوه بشرط عدم غزوهم، ويقع الوفاء حتَّى في كفيَّة القتال بالسيف أو الرَّمح أو راجلاً أو راكباً، ويتعيَّن على المسلمين أن لا يُعينوا أصحابهم في حال الشَّرط، ويحتجُّ بقول خليل أيضاً: "كالمبارز مع قرنه يجب عليه الوفاء بالشَّرط" (الأمير عبد القادر، 1989: 225)، والوفاء بالعهد في الحروب والالتزام بأخلاقيَّات الحرب عند المسلمين مبسوط في كتب الفقه، ومنها في حال اختلال الشُّروط من العدوِّ وإرادة نقضها ونبذ العهد يُعلمونهم بذلك، ويستدلُّ بقول خليل: "وإن استشعر خيانة نبذه وأنذرهم"، ووضَّح هذه العبارة بكلام أبي بكر ابن عربي، وأنَّ الخيانة إذا ظهرت علاماتها ودلَّت عليها دلائل وجب نبذ العهد

خوف الوقوع في المهلكة بالتّمادي (الأمير عبد القادر، 1989: 228)، وكذلك في حرمة المعاهد ووجوب حمايته والقصاص له في حال تعرّضه لمكروه من أوكد المواثيق والعهود التي حثّ الشّرع عليها وحذّر من التّعديّ عليها، ويستدلّ بنصوص الشّرع، ومنها قوله -صلى الله عليه وسلّم-: "من قتل معاهداً بغير جرم لم يرح رائحة الجنّة، وإنّ ريحها يوجد من مسيرة أربعين عاماً" رواه البخاريّ في الصّحيح (الأمير عبد القادر، 1989: 227)، ثمّ يرجع الأمير إلى الإشارة إلى بعض الأحداث التي ربّما خالفت ذلك من بعض المسلمين، فيقول: "أمّا من خالف هذا من المسلمين فهو صاحب دنيا بلا دين، وكان إسلامه دعوى لا حقيقة، وناقصاً لا كاملاً..." (الأمير عبد القادر، 1989: 228، 229)، ويبيّن أنّ ذلك لا يدخل في حال اشتداد الحرب، فإنّ الحرب خدعة، لا يختلف في ذلك أهل الأديان ولا غيرهم، وهذا بعد تعيّن القتال وتحقّق شروطه (الأمير عبد القادر، 1989: 229).

وحكى من أخبار المسلمين وقصصهم ما يؤكّد وفاءهم بالعهد والتزامهم بالشّروط، ومنها عند غزو الفرس، فإنّهم لما ألقوا القبض على ملك الفرس أطلقه بعد أخذ الأمان من أحد جنود المسلمين، وسرد بعدها قصصاً كثيرة في هذا الباب (الأمير عبد القادر، 1989: 229).

وذكر أخبار المتأخّرين أيضاً من أهل الأندلس والمغرب، واعتمد في ذلك على كتب السّير والتّراجم مثل كتاب (الأنيس المطرب أخبار الأندلس والمغرب) لابن أبي زرع الفاسي، و(الاكتفاء من أخبار الخلفاء) للكلاعيّ، وفي ذكر وفاء صلاح الدّين الأيوبي مع النّصارى اعتمد على (تاريخ بيت المقدس) لأبي القاسم المقدسيّ وغيرها (الأمير عبد القادر، 1989: 235-241).

نتائج البحث:

- يُعدّ الأمير عبد القادر ظاهرةً فريدةً من نوعها في التّاريخ الإسلاميّ، وما الإشكالات والحوارات التي أُثيرت حوله إلاّ دليلاً على ذلك، فكثرت الكتب والدراسات والمقتنيات التي تتناول شخصيته من كلّ الجوانب وفي كلّ الأماكن.

- كانت للأمير عبد القادر سجلات مشهودة ومواقف مشرّفة في مجابهة الغزو الفرنسيّ، واجه جيوشهم ومددهم الكبير بسيفه بأناة وجلد وشجاعة زينت صحائف كتب التّاريخ، كما واجه أباطيلهم وإشاعاتهم حول العرب والمسلمين، ولاشكّ أنّ هذه المواجهة الفكرية والروحية كانت أصعب وأخطر من المواجهة العسكرية، خاصّة وأنّ الفرنسيّين كانوا قد بلغوا نضجاً فكريّاً وحضاريّاً رائداً في القرن التّاسع عشر، فمواجهة الأمير الفكرية كانت لمنظومة فكرية فرنسية مكتملة بمؤسّساتها ونخبها.

- استمدّ الأمير في هذه المواجهة الفكرية فكره من التّراث العربيّ الإسلاميّ، ومن ثقافته ومرجعياته الدّينية، ولاحظنا إنّنا يمكن أن نؤطر هذه المواجهة في جبهتين اثنتين: وهما:

1- الجانب الدّيني والعقديّ: وتمثّل في إبطال مزاعم التّصاري من الفرنسيّين وغيرهم حول التّشكيك في دين الإسلام وتكذيب النّبوة وما إلى ذلك، واعتمد الأمير في إجاباته على هذه الاستشكالات على علم الكلام، وبالتّحديد على كتب أئمة السّادة الأشاعرة، كأبي المعالي الجويني، والسّعد التّفّتازاني، والشّريف الجرجاني، والعضد الإيجي، وغيرهم.

2- الجانب الحضاريّ: وتمثّل في إبطال مزاعم هؤلاء حول أخلاق المسلمين، واتّهامهم بالتّوحش والغلظة وما إلى ذلك، ومنها اتّهامهم بالكذب والخيانة ونقض العهود (وكانوا هم أحرى بهذه الأوصاف)، واتّخذوا من قضية المرأة مطيّةً للطعن في قيم المسلمين

وحضارتهم، فعزفوا مطوّلاً على هذا الوتر، واستعمل الأمير طرقاً عدّة لإبطال مزاعمهم؛ منها:

أ- الطّبع: ردّ عليهم بالطّبع العامّ والدّوق الإنساني المشترك، لأنّ الفرنسيين لا يؤمنون بنصوص المسلمين، فألجأهم الأمير إلى الطّبع الإنساني المشترك الذي لا يمكنهم إنكاره، ومنها ذكر طرفاً من أخبار العرب أشعارهم في الجاهليّة والإسلام تؤكّد عكس ما اعتقدوه.

ب- الفكر الخلدوني: استعمل الأمير نظريّة العمران لردّ مزاعم الفرنسيين حول تخلف المسلمين، وهذا عند التّأصيل لضرورة الاجتماع وما يترتّب عليه من احتياج النّاس إلى بعضهم، ونشوء العلوم والصّناعات وما إلى ذلك.

ج- الرّدّ بنصوص أهل الكتاب: استعمل الأمير في ردّه عليهم بالكثير من النّصوص من الكتاب المقدّس (التّوراة والإنجيل) لإبطال مزاعمهم حول مكانة المرأة، وعند المقارنة بين الأديان، وعند إثبات صدق النّبوة وعدالة رسالة الإسلام، وإثبات نبوة نبيّنا محمّد -صلى الله عليه وسلّم-.

د- الرّدّ بنصوص القرآن والسّنّة وأقول أئمة المسلمين: واستعمل الأمير كذلك بعض الآيات الكريمة والأحاديث النّبويّة الشّريفة في بيان نصوص شريعة الإسلام في القضايا التي استشكلوها، وبين لهم بتلك النّصوص حثّ الإسلام على الأخلاق الفاضلة كالصدّق والوفاء بالعهد ونحوها، والتّحذير من أضدادها كالكذب والخيانة ونحوها، واحتجّ بأقوال العلماء المسلمين في ذلك خاصّة علماء الأشاعرة والمالكيّة، كالبيضاويّ والغزاليّ واللخميّ وخليل بن إسحاق وغيرهم.

- دعوته للفرنسيين والغرب عموماً إلى ترك الاعتراض بما عندهم، مع أنّه يُشيد بتقدّمهم وإحرازهم قصب السّبق في الصّناعات والعلوم الدنيويّة، يدعوهم الأمير إلى

وجوب الإيمان والإصغاء إليه ليبين بهم طريق الحقّ، وهذا بتصديقهم لرسالة الإسلام حتى يجتمع لهم خير الدّنيا والآخرة.

– لم ينس الأمير حال المسلمين، وأنّهم في الكثير من الأحيان سبب إحداد غيرهم، وأنّهم فتحوا من أسباب الطّعن في دينهم ما لا يخفى، من خلال عدم التزامهم بتعاليم الإسلام، وأنكر على بعضهم الاحتجاج بالأقوال الضّعيفة التي لم تثبت في شريعة الإسلام واعتقادهم بالخرافات وما إلى ذلك.

– تبرز لنا شخصيّة الأمير من خلال تتبّع تدرّجه الفكريّ والمنطقي في استدراج الخصم إلى ضرورة الإيمان بالإسلام، كما كان كثيرا ما يستدرجهم في معاركه الحربيّة إلى الهزيمة والاعتراف.

– المصادر والمراجع:

- ابن خلدون، عبد الرّحمن (2004): مقدّمة ابن خلدون، بيروت، مؤسّسة الكتاب العربيّ.
- الأمير عبد القادر، بن محيي الدّين الجزائريّ (1972): ذكرى العاقل وتنبيه الغافل، تحقيق وتقديم ممدوح حقّي، القاهرة، مكتبة الخانجي.
- الأمير عبد القادر، بن محيي الدّين الجزائريّ (1989): المقراض الحادّ لقطع لسان منتقص دين الإسلام بالباطل والإلحاد، الجزائر، دار الطّاسيلي للنّشر والتّوزيع.
- الأمير عبد القادر، بن محيي الدّين الجزائريّ (دت): ذكرى العاقل وتنبيه الغافل، دط، (طبعة قديمة).
- بن السّبع، عبد الرّزاق (2000): الأمير عبد القادر الجزائريّ وأدبه، بيروت، مؤسّسة جائزة عبد العزيز البابطين للإبداع الشعريّ، دار الفكر المعاصر.
- عشراطي، سليمان (2011): الأمير عبد القادر العرفانيّ، ط1: وهران، دار القدس العربيّ للنّشر والتّوزيع.

- عشراي، سليمان (2011): الأمير عبد القادر المفكر، ط1: وهران، دار القدس العربي للنشر والتوزيع.

- محمّد، بن الأمير عبد القادر (1964): تحفة الزائر في تاريخ الجزائر والأمير عبد القادر، شرح وتعليق: ممدوح حقّي، ط2: بيروت، دار اليقظة العربيّة.